



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الخميس  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٦ / ١١ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٢ / ١٢ م

## النكاح .. فتوى

(تجمل الخاطب والمخطوبة) فتوى رقم (٥٧٠٤)

سائل يقول:

هل يجوز التزين والتجمل من الخاطب والمخطوبة قبل اللقاء المحدد بينهما للمخطوبة؟

الجواب:

يجوز للخطاب أن يتجمل ويتزين، لأن المخطوبة تنظر إليه وتتأمل هيئته فيكون ذلك مسبباً لموافقتها عليه، ولا بأس أن تتجمل المخطوبة دون مبالغة ليكون ذلك أدعى لقبول الخطاب ورضاه، ولا تبالغ في الزينة والتجمل لأنها أجنبية منه، والأصل الحرمة.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590